تحديث تعليمات استخراج بطاقات التأمين الصحى

القوى العاملة قانون الانتفاع ق ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ (موظفين) ويشمل القطاعات (حكومي – عام – خاص)

المستندات المطلوبة

- ١. استمارة ١١١ كشف طبي مختوم بختم (لائق طبياً)
- ٢. استمارة حصر موظفين (ت. ص١٠١) من مطبوعات الهيئة العامة للتأمين الصحي "موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحي" مختومة بختم جهة العمل ومعتمدة من الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بختم شعار الجمهورية (أصل + ٢صورة)
 - ٣. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية (موضحاً بها قانون الانتفاع)
 - :. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل
 - ٥. عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة للمنتفع
 - ٦. ما يفيد سداد المنشأة لحصة التأمين الصحى وعدم وجود مديونية عليها (قطاعي الأعمال عام وخاص)
 - ٧. مفردات مرتب حديثة معتمدة من جهة العمل (للاسترشاد)
- ٨. صورة العقد محدد المدة للموظفين المتعاقدين أو قرار التعيين مرفق بجدول الأسماء الموضح به اسم المنتفع المراد استخراج البطاقة له
 - ٩. يتم استخراج البطاقة على محل العمل
- ١٠. يتم استخراج البطاقة بعد مرور ثلاثة أشهر تأمينية على الموظف متصلة أو ٦ أشهر منفصلة على أن يكون آخر شهرين متصلح

(التجديد للقوى العاملة)

المستندات المطلوبة

- ١. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية
- ٢. خطاب من الشركة (قطاع خاص يفيد بتجديد التعاقد مع المنتفع وبداية ونهاية العقد) أو خطاب بتاريخ حديث من
 القطاع الحكومي او العام باستمرار المنتفع بالخدمة حتى تاريخه
 - ٣. اخر إيصال سداد للمنشأة (لقطاعي الأعمال العام والخاص) لإثبات عدم وجود مديونية على المنشأة
 - ٤. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الإطلاع على الأصل

عمال المقاولات بروتكول مدته خمس سنوات بين الهيئة العامة للتأمين الصحى والهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية

- استمارة حصر موظفين (ت.ص١٠١) "موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحي" معتمدة من الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بختم شعار الجمهورية (أصل + ٢صورة)
 - ٢. التأكد من وجود اسم المنتفع على قاعدة البيانات الواردة من التأمينات الاجتماعية
 - ٣. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية موضح بها قطاع ٤ مقاولات
 - صورة بطاقة الرقم القومى (سارية) مع الإطلاع على الأصل
 - ٥. عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة للمنتفع
- ٦. صوة من استمارة ١١١ كشف طبي مختوم بختم (لائق طبيا) ومعتمدة من التأمينات (إن وجد) وفي هذه الحالة يستخرج بطاقة تامين صحى متكاملة..... أما في حالة إذا لم يوجد الكشف تصدر البطاقة مدون عليها علاجية فقط
 - ٧. استخراج البطاقة على محل السكن
 - ٨. صورة اخر إيصال سداد للتأمينات الاجتماعية

(التجديد لعمال المقاولات)

المستندات المطلوبة

- ١- طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية
 - ٢- اخر إيصال سداد للتأمينات الاجتماعية
- ٣- التأكد من وجود اسم المنتفع على قاعدة البيانات الواردة من التأمينات الاجتماعية
 - ٤- صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الإطلاع على الأصل

المعاشات قانون الانتفاع ق ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

المستندات المطلوبة

- ١. استمارة حصر معاشات (ت.ص١٠١ ج) "موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحي" مختومة ومعتمدة من الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بختم شعار الجمهورية (أصل + ٢صورة)
 - ٢. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات والمعاشات موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحى
 - ٣. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل
 - ٤. عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة للمنتفع
 - ٥. استخراج البطاقة على محل السكن

(التجديد للمعاشات)

المستندات المطلوبة

- ١. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية موضح بها الاستقطاع
 - ٢. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الإطلاع على الأصل

الأرامل قانون الإنتفاع ق ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

المستندات المطلوبة

- 1. استمارة حصر أرامل (ت.ص١٠١ ب) "موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحي" مختومة بختم ومعتمدة من الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بختم شعار الجمهورية (أصل + ٢صورة)
 - ٢. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات والمعاشات موضحاً بها قيمة استقطاع حصة التأمين الصحي
 - ٣. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل
 - ٤. عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة للمنتفعة
 - ٥. استخراج البطاقة على محل السكن

(التجديد للأرامل)

- ١. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية موضح بها الاستقطاع
 - ٢. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل

المرأة المعيلة قانون الانتفاع ق ٢٣ لسنة ٢٠١٢_

المستندات المطلوبة

- استمارة (مرأة معيلة) معتمدة من مكتب الضمان الاجتماعي التابعة له "موضحاً بها قيمة المعاش ومختومة بختم شعار الجمهورية (أصل + ٢صورة)
 - التأكد من وجود اسم المنتفعة على قاعدة البيانات الواردة من التضامن الاجتماعى
 - ٢. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل
 - ٤. طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية للحصول على الرقم التأميني
 - ٥. عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة للمنتفعة
 - ٦. استخراج البطاقة على محل السكن

(التجديد للمرآة المعيلة)

المستندات المطلوبة

- ١. التأكد من وجود اسم المنتفعة على قاعدة البيانات الواردة من التضامن الاجتماعي
- ٢. خطاب من التضامن الاجتماعي بأن المنتفعة لازالت مستمرة بتقاضي معاش الضمان ولم يتم الإيقاف
 - ٣. صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل

الطلبة قانون الانتفاع ق٩٩ لسنة ١٩٩٢

ويشمل كل الطلبة (بداية من الدراسة التمهيدية ومروراً بجميع مراحل التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية "استمارة النجاح")

المستندات المطلوبة

- ١- كشف معتمد بختم المدرسة بأسماء الطلبة المسددة لقيمة حصة التأمين الصحى
 - ٢- عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة لكل طالب

أطفال دون السن المدرسي قانون الانتفاع ق ٨٦ لسنة ٢٠١٢

ويشمل (كل مولود من عمر يوم واحد وحتى دخوله المدرسة او إتمام عمر السبع سنوات)

- ١- صورة شهادة ميلاد الطفل مع الاطلاع على الأصل
 - ٢- صورة بطاقة الرقم القومى لولى الأمر
- ٣- إذا تعارض محل الميلاد مع محل إقامة ولى الأمريتم استخراج الكارنيه على محل إقامة ولى الأمر

بدل الفاقد/التالف

قانون الانتفاع جميع الفئات المنتفعة بخدمات التأمين الصحى

- ١- محضر ببلاغ فقدان البطاقة الصحية معتمد من قسم الشرطة
- ٢- طابعة تأمينية من مكتب التأمينات الاجتماعية لبيان عدم تغيير الحالة
 - ٣- نموذج بدل فاقد / تالف يعتمد من جهة العمل أو المدرسة
- ٤- صورة بطاقة الرقم القومي (سارية) مع الاطلاع على الأصل أو شهادة الميلاد في حالة الطلبة أو الأطفال دون السن المدرسي
- ٥- صورة لبطاقة التأمين الصحي (المفقودة) أو صورة لتذكرة طبية من العيادة سبق صرفها لإثبات وجود بطاقة تم استخراجها من قبل، أما البطاقة التالفة أو النافذة فلابد من إحضار البطاقة نفسها أو صورة الكشف الطبي في حالة ما إذا لم يتوافر أحد هذه الأشياء السابق ذكرها للموظفين
 - ٦- عدد ٢ صورة فوتوغرافية حديثة